

النسب

اليه على اعرابه وكذلك قوله **أكل امرؤ تحسبين امرأاً** وتزود
وتأولوا قوله تع ان في السموات والارض لايات للمؤمنين وفي خلقكم
وما بينت من دابة ايات لتقوم بوقنوب والاية الثالثة واختلاف
الليل والنهار الى وصف الرياح التي ايات وما تتول الله من السما
عن زهق فاحيا به الارض بعد موتها وتصف الرياح التي ايات
على القرائن على ان ايات هي بها توكيد الايات الاولى حتى كان قبل
ايات ايات ووجه القائلين بالمجاز ما ثبتها من ظواهر الامثال
المذكورة وما ذكرناه من الترتيب المتقدم في مثل قولك في الدار زيد
والبحر عمر فوجب تقييد الجواز بالباب الذي ثبت جواز اللفظ على
الامتناع فيما لم يثبت نفسا كما ذكره المعانعون في التعميم فتبين
الوجه في العطف على عاملين اختار المتأخرون وان الظاهر من قوله
تعالى واختلاف الليل والنهار ايات انه مثل قولك في الدار زيد والبحر
عمر وكذلك قوله ما كل سودا نمره ولا يبيض نمره وعليه حملوا قوله
والذين كسبوا السيئات جزا سيئه مثلها عطف على قوله للذين احسنوا
الحسنى وزيادة فالذين كسبوا السيئات عطف على للذين احسنوا
وخراسية عطف على الحسيني وليس مثل قولك ان زيدا قائم وعمر
متطلق وضرب زيد عمرا ويكوف ضالدا من ذلك بالاتفاق لان العامل
واحد وان كان له اعمال متعددة ولو كانت الف معمولة جاز
العطف عليها باتفاق وانما وقع الاختلاف في الموضع الذي يكون العامل
فيه متعديا **التوكيد تابع بقر امر المتسوع بالنسبة** او الشمول
قوله تابع عام في كل تابع **بقوله** بقر امر المتسوع يخرج عنه الصفة
والبدل والعطف **وقوله** في النسبة او الشمول يخرج عنه عطف
المبيان لانه لم يثبت به الا بقر امر متسوعه ويحققه ولكن لا في

النسب



النسبة ولا في الشمول وقوله تع فاذا نفع في الصور نفعه واحده من
باب الصفة لان التوكيد وقد توهم بعض الناس انه من باب
التاكيد لان باب الصفة قال والذي يدل على انه من باب التاكيد
ان قوله تع واحده دل على ما دل عليه نفعه وهي الوحدة قصار
بمنايه قولك زيد زيد والدليل على انه ليس بتاكيد وانه صفة
انه داخل في حد الصفة اذ حدها ما دل على معنى في متبوعه وهذه
كذلك وليست بتاكيد لوجوه عن حد التاكيد لان التاكيد تابع بقر
امر المتسوع في النسبة او الشمول وهذه ليست كذلك لانها لم
توضع لتقرر امر المتسوع الا ترى ان معنى المتسوع النفعه وليس في
واحدة دلالة على نفع وايضا فانها لا بقر بمعنى بسبه ولا شمول فخرجت
عن معنى التاكيد اجمالا وتفصيلا فان النفعه تدل على الوحدة
واحدة تدل على الوحدة فتثبت انه تابع بقر امر المتسوع فيما دل
عليه وهو معنى التاكيد وقولهم كم في النسبة او الشمول لا يقدح
فيه لا مرين احدهما لا يصلح للتعريف لما فيه من التردد والثاني
انه يرجع دعوى النسبة غير مرئول عليها فيدها هنا والجواب
انه نفعه لم توضع للدلالة على الوحدة على حدها وانما وضعت للدلالة
على النفع والدلالة على الوحدة هي لاهتفصود بوضع اللفظ المركب
فقصدا الى صفة تدل على المعنى قصدا ليضحت ابلغ من دلاله الصفة
فوضعا ذلك له فان قلت فعوله جاني الزيدان كالمها تأكيد باتفاق
فلم لم يقل انه مثل جاني الزيدان اتقان في كونه صفة والجواب انه
غير داخل في حد الصفة لانه لم يوضع للدلالة المعنى وهو داخل في حد
التاكيد لانه يدل على ما دل عليه الزيدان والدليل عليه انه يفهم
من كلام الزيديين ما يفهم من الزيديين فتثبت انه يدل على نفسها

المتسوع

انه

له